



جمعية هدى لتعليم القرآن وعلومه
بمركز الحكامية
تصريح رقم (5324)

سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها

رقم النسخة (2024/01/01)

بجمعية هدى لتعليم
القرآن الكريم بمركز الحكامية



0533527755

Hudaquran2023

hudaquran2023@gmail.com

المحتويات

3.....	مقدمة
3.....	النطاق
3.....	إدارة الوثائق:
4.....	الاحتفاظ بالوثائق
5.....	إتلاف الوثائق

مقدمة

هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية اتباعها بخصوص إدارة و حفظ و إتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية.

النطاق

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية و بالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية و المسؤولين التنفيذيين و أمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق و متابعة ما يرد في هذه السياسة.

إدارة الوثائق :

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية ، و تشمل الآتي:

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى.
- سجل العضوية و الاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء و تاريخ انضمامه .
- سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ و طريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية) و يبين فيه بتاريخ الانتهاء و السبب.

- سجل اجتماعات الجمعية العمومية.
- سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة.
- السجلات المالية والبنكية والعهد.
- سجل الممتلكات والأصول.

● ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات.

● سجل المكاتبات و الرسائل.

● سجل الزيارات

● سجل التبرعات

تكون هذه السجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة الموارد البشرية و التنمية الاجتماعية. ويجب ختمها و ترقيمها قبل الحفظ و يتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك.

الاحتفاظ بالوثائق

● يجب على الجمعية تحديد مدة حفظ لجميع الوثائق التي لديها. وقد تقسمها الى

التقسيمات التالية:

○ حفظ دائم

○ حفظ لمدة 4 سنوات

○ حفظ لمدة 10 سنوات

● يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم.

● يجب الاحتفاظ بنسخة الكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من

التلف عند المصائب الخارجة عن الإرادة مثل النيران أو الاغصير أو الطوفان

و غيرها و كذلك لتوفير المساحات و لسرعة استعادة البيانات.

● يجب أن تحفظ النسخ الالكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو

السحابية أو ما شابهها.

● يجب أن تضع الجمعية لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق و طلب

الموظف لأي ملف من الأرشيف و إعادتها و غير ذلك مما يتعلق بمكان

الأرشيف و تهيئته و نظامه.

- يجب على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منظمة حتى يسهل الرجوع للوثائق و لضمان عدم الوقوع في مظنة الفقدان أو السرقة أو التلف.

إتلاف الوثائق

- يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة للاحتفاظ بها وتحديد المسؤول عن ذلك.
- يجب إصدار مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بها ويوقع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة.
- بعد المراجعة واعتماد الإتلاف، تشكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسليمة وغير مضرّة بالبيئة وتضمن إتلاف كامل الوثائق.
- تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضراً رسمياً ويتم الاحتفاظ به في الارشيف مع عمل نسخ للمسؤولين المعنيين.